

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٤٠٨٦ لسنة ٢٠٠٣ (قانونى)

نائب رئيس مجلس الوزراء

ووزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ٣١٦٤ لسنة ٢٠٠٣ (قانونى) ببيان صنف

القطن المرخص بحلجه بكل محليج طوال موسم الحليج ٢٠٠٣/٢٠٠٤ :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى الواردة برقم ٣٠٠٨٧

بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٢ :

وعلى ما عرضه السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة :

قرر :

مادة ١ - إدراج محليج الشركة العربية رقم (٢) بدمنهوور محافظة البحيرة بالجداول

الملحقة بالقرار الوزارى رقم ٣١٦٤ لسنة ٢٠٠٣ (قانونى) ببيان صنف القطن المرخص

بحلجه بكل محليج طوال موسم الحليج ٢٠٠٣/٢٠٠٤ المشار إليه بعاليه ويخصص لحليج

صنف جيزة (٧٠) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به طوال موسم الحليج .

صدر فى ٢٠٠٣/١٢/٢

دكتور/ يوسف والى